

Preserving the Environment in Light of the Objectives of Sharia and Law Islamic

Abeer Mazen Al-Amayreh
College of Law
Zarqa University/Jordan
aalamayreh@zu.edu.jo

Khaldoun Abdel raouf Al-Sheyab
College of Law
The World Islamic Sciences and
Education University/Jordan

Received : 21/02/2024

Accepted : 17/10/2024

Abstract:

The research tackles the protection of the environment in Islamic law and Jordanian law. The research presents the definition of the environment and mentions its elements and forms of protection in the Islamic law and the Jordanian law. The study also clarified all the specific rulings in Islamic Sharia derived from the Quran and the Sunnah, leading to the establishment of the objective of environmental protection within its rightful place among the collective body of Sharia evidence. The researcher concluded that, according to some contemporary scholars, environmental protection has evolved into a fundamental objective that is essential to the five higher objectives of Sharia, and may even be considered a sixth objective or the overarching purpose of all objectives. The research also included studying the role of the law in protecting elements of the environment and clarifying the civil and criminal penalties resulting from exposure to any element of the environment in violation of the provisions of the law. At the end of the research, the researcher recommended the necessity of spreading awareness of the importance of Environmental education and its relationship to succession. He also called for transforming individuals' interest in caring for the environment from an innate legal interest to an ideological interest.

Keywords: Environment, Environmental Elements, Human Environment, Sustainability.

حفظ البيئة في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية والقانون

خلدون عبد الرؤوف الشياح
كلية الحقوق
جامعة العلوم الإسلامية العالمية/الأردن

عبير مازن العمايرة
كلية الحقوق
جامعة الزرقاء/الأردن
aalamayreh@zu.edu.jo

القبول : 2024/10/17

الاستلام : 2024/02/21

المخلص:

تناول البحث حماية البيئة في الشريعة الإسلامية، والقانون الأردني، فعرض لتعريف البيئة، وذكر عناصرها وعلاقتها بمقاصد الشريعة الإسلامية، حيث تم توضيح كافة الأحكام الجزئية في الشريعة الإسلامية من الكتاب والسنة، وصولاً إلى وضع مقصد حماية البيئة في المكان المقرر له من مجموع الأدلة الشرعية، وتوصل الباحثان إلى أن حماية البيئة تشكلت في نظر بعض الباحثين المعاصرين إلى مقصد كلي يعدّ ضرورياً للمقاصد الخمسة، بل يرتقي ليكون مقصداً سادساً أو هو مقصد المقاصد، كما تضمن البحث دراسة دور القانون في حماية عناصر البيئة، وتوضيح العقوبات المدنية والجنائية المترتبة على التعرّض لأيّ عنصر من عناصر البيئة خللاً لأحكام القانون، وأوصى الباحثان في نهاية البحث، بضرورة نشر الوعي بأهمية التربية البيئية، وعلاقتها بالاستخلاف، كما دعا إلى تحويل اهتمام الأفراد برعاية البيئة من اهتمام قانوني فطري إلى اهتمام عقائدي.

الكلمات المفتاحية: البيئة، عناصر البيئة، البيئة الإنسانية، الاستدامة.

المقدمة:

الحمد لله الذي علّم بالقلم، علّم الإنسان ما لم يعلم، وصلى الله على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد، اهتم الإسلام بالبيئة اهتماماً كبيراً، كما حرصت أحكام الشريعة الإسلامية على تعليم الإنسان وإرشاده إلى الطرق الكفيلة بحماية عناصر الكون ومكوناته؛ وذلك لتحقيق مقاصد الشارع من تشريعه للأحكام؛ بجلب المصالح والمنافع للإنسان، ودفع المفاسد والأضرار عنه، فقد نهى الإسلام عن الإفساد بكلّ صوره، ودعا الإنسان إلى المحافظة على البيئة التي يعيش فيها، وحذرهم من سوء استغلالها وتلويثها، وذلك من خلال مقاصد الشريعة الإسلامية.

كما اهتمت التشريعات الوضعية أيضاً بحماية البيئة ومكوناتها، فسنت القواعد والتشريعات التي دعت إلى المحافظة على عناصر البيئة، ووضعت العقوبات التي تتناسب مع الانتهاكات التي تتعرض لها عناصر البيئة؛ من أجل حمايتها والمحافظة على استدامتها.

وفي ظلّ التطور الكبير الذي نعيش فيه، خاصة بعد الثورة التكنولوجية والتقنية، والثورة الصناعية، وما نتج عن ذلك من انبعاث الغازات والمخلفات التقنية، التي أثرت بشكل مباشر على البيئة وعناصرها، أصبح من الضروري إيلاء البيئة أهمية أكبر، ووضع قوانين خاصة لحماية البيئة، والمحافظة عليها من الانتهاكات التي تتعرض لها؛ من أجل الوقوف في وجه التحديات التي تؤثر سلباً وبشكل كبير على الحياة البشرية.

أولاً: مشكلة الدراسة:

تتركز إشكالية هذا البحث في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ما هو موقف الشريعة الإسلامية من حماية البيئة؟
- هل يمكن اعتبار حماية البيئة مقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية، وهل يمكن اعتباره مقصداً سادساً يُضاف إلى مقاصدها الخمسة المعروفة؟
- ما هي عناصر البيئة الخاضعة للحماية القانونية في القانون الأردني؟
- هل توجد عقوبات مدنية وجنائية نتيجة التعرّض لأيّ عنصر من عناصر البيئة؟

ثانياً: أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى كلّ ممّا يأتي:

1. توضيح دور الشريعة الإسلامية في الحفاظ على البيئة وحمايتها.
2. توضيح مدى اعتبار حماية البيئة والحفاظ على عناصرها، مقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية.
3. توضيح عناصر البيئة، وبيان دور القانون الأردني في حمايتها.
4. بيان أنواع الجرائم البيئية، والعقوبات المدنية والجنائية المترتبة عليها.

ثالثاً: أهمية الدراسة:

من كواكب وأجرام. وقد وردت كلمة الأرض في القرآن الكريم ما يقرب من (545) مرة، منها قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ (Surah Al-Baqarah verse11)، وقوله عز وجل: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ (Surah Al-Zalzalah, verse2)، وقوله: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ (Surah Hud, verse61) (Al-Kashif, 2017).

قال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَعَدِّينَ﴾ (Surah Al-Qasas, verse77)، فقد ربط الله سبحانه وتعالى بين الدنيا وإصلاحها وبين الآخرة، وجعل الحفاظ على البيئة ورعايتها عملاً تعديداً فيه صلاح البلاد ورضا رب العباد، فالحفاظ على البيئة يعدّ من الضروريات التي لا بدّ منها لقيام مصالح الدين والدنيا (Al-Shatibi, 2017).

ويتفق مع مذهب الشريعة الإسلامية ما جاء في المادة الثانية من قانون حماية البيئة الأردني، الذي عرّف البيئة بأنها: "الوسط الذي يشمل الكائنات الحية وغير الحية، وما يحتوي عليه من موادّ، وما يحيط به من هواء وماء وتربة وتفاعلات، وما يقيمه الإنسان من منشآت أو أنشطة فيه"، وجاء في المادة ذاتها أنّ حماية البيئة تعني: "المحافظة على عناصر البيئة ومكوناتها وتطويرها ومنع تدهورها أو تلوثها" (Environmental Protection Law, 2017). كما عرفها المؤتمر العالمي للبيئة المنعقد في ستوكهولم سنة (1972)، بقوله: "البيئة هي كلّ شيء يحيط بالإنسان" (Al-Quradaghi, 2017).

المبحث الأول: حماية البيئة في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية:

للبيئة مكانة عالية في تعاليم الإسلام وتوجيهاته، فإله منح الإنسان الموارد الكونية والبيئية النافعة، ويسرّها لهم للانتفاع بها، وجعلها سبيلاً من سبل الإعانة على الحياة، فوضع التدابير والتشريعات التي تنصّ على حماية البيئة ورعايتها.

يقول الإمام الشاطبي: "لا بدّ فيها من إحكام لمصالح الدين والدنيا معاً، بحيث إذا فقدت لم تجر المصالح الدنيوية بصورة مستقيمة، بل تجري على فساد، وتجرى على تهارج وفوت للحياة" (Al-Shatibi, 2018, p13).

ولعلّ أشدّ مظاهر التهارج⁽¹⁾، وفساد الحياة يكون في تلويث البيئة، وعدم حماية عناصرها المتمثلة بالماء، والهواء، والتربة، والكائنات الحية من التعدي؛ لذا جاء خطاب الشارع سبحانه وتعالى أمراً بحماية البيئة، ونهاياً عن إلحاق الأذى بها، وعليه سيُدرس هذا المبحث في مطلبين،

تبرز أهمية الدراسة في توضيح مظاهر اهتمام الشريعة الإسلامية بالبيئة، وذلك من خلال بيان منهج الشريعة الإسلامية في الحفاظ على البيئة، وتوضيح علاقة البيئة بمقاصد الشريعة الخمسة، ومدى اعتبار حفظ البيئة مقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية، وتوضيح دور القانون في حماية عناصر البيئة المختلفة ورعايتها، ومعاقبة كلّ من يتعرّض لها.

رابعاً: الدراسات السابقة:

تعدّدت الدراسات المتخصصة بدراسة البيئة والحفاظ عليها؛ لأهمية هذا الموضوع وخطورته، ولعلّ من أهم هذه الدراسات بحث (Al-Kilani, 2014)، الذي أوضح في الكاتبة التدابير الشرعية في رعاية البيئة، إلّا أنّ هذا البحث اقتصر على دراسة حماية البيئة من الناحية الشرعية، ولم يتعرّض إلى الجانب القانوني.

ومن الدراسات المهمة أيضاً كتاب: "مقاصد الشريعة إطاراً لمعالجة التحديات البيئية المعاصرة والمبادئ الأخلاقية الحاكمة"، لمؤلفه علي محيي الدين القره داغي وآخرون، المنشور في مركز دراسات التشريع الإسلامي والأخلاق. وقد عمل الباحث في هذا الكتاب على دراسة التحديات البيئية، المعاصرة من منظور المقاصد العليا للشريعة الإسلامية، إلّا أنّ هذا الكتاب أيضاً لم يتناول دراسة الموضوع من الناحية القانونية.

ومع كثرة الدراسات التي تناولت موضوع البيئة، إلّا أنّ هذه الدراسات إمّا أنّها تناولت موضوع البيئة من ناحية أصولية فقهية، أو من ناحية قانونية خالصة، والبحث الحالي عمل على دراسة موضوع حماية البيئة من الناحيتين القانونية والشرعية، حيث قام بدراسة قواعد حفظ عناصر البيئة من ناحية أصولية شرعية، ثمّ دراستها في القانون الأردني.

تمهيد: تعريف البيئة:

لا بدّ لنا بداية أن نوضح المقصود بالبيئة، وتعريفها في اللغة، وفي الشريعة الإسلامية، وفي الاصطلاح القانوني، فالبيئة في اللغة تعني المكان الذي يتخذ الإنسان مستقراً له، ومألاً يؤول إليه، وبذلك يكتسب اللفظ معنى المحيط، أي المجال الحيوي الطبيعي الذي يعيش فيه الإنسان، ويستوعب الأرض كلها (Al-Kilani, 2014).

أمّا في الشريعة الإسلامية، فلم ترد كلمة "البيئة" في القرآن الكريم، ولا في السنة المطهرة، لكن مدلولها كان مرتبطاً دائماً بكلمة الأرض في القرآن الكريم، فقد استخدم القرآن بدلاً من كلمة البيئة مصطلح الأرض؛ للدلالة على المحيط أو المكان الذي يعيش فيه الإنسان، شاملة ما عليها من جبال وسهول، وما فيها من نباتات وحيوانات، وما حولها

(1) يقصد بالتهارج: "شدة القتل وكثرته، من هرجوا يهرجون إذا اختلفوا".

والمحافظة عليها، قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ﴾ (Surah Al-Nahl,6)، وقوله تعالى: ﴿وَرَبَّنَا هِيَ لِلنَّاطِرِينَ﴾ (Surah Al-Hijr,16).

ثانيًا: في السنة النبوية:

وجّه الرسول -صلى الله عليه وسلم- المسلم في كل مناسبة إلى حماية البيئة، ابتداء من نظافته الشخصية، وعلاقتها بالمحيط الذي يحيا فيه، وصولاً إلى حثه على عمارة الأرض، وتحسين البيئة وتطويرها، قال صلى الله عليه وسلم: "لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل فيه" (Sahih Al-Bukhari, Book of Ablution, Chapter on Urinating in Standing water)، في هذا إشارة واضحة إلى الحرص على الحفاظ على الموارد المائية وعدم تلويثها. وحثّ الرسول -صلى الله عليه وسلم- الإنسان على زراعة الأرض؛ طلباً للأجر والثواب، فقال: "ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة"، وقوله صلى الله عليه وسلم: "من أحيا أرضاً ميتة فهي له" (Musnad of Imam Ahmad)، وهذا تشجيع لإحياء الأرض الموات، ومكافحة التصحر (Al-Kashif, 2017).

كما دعا الرسول -صلى الله عليه وسلم- إلى الحفاظ على موارد البيئة وعدم استنزافها بالإسراف في استخدام مواردها، حيث قال النبي -صلى الله عليه وسلم- لسعد وهو يتوضأ: "ما هذا السرف يا سعد؟ قال: أفي الوضوء سرف؟ قال: نعم، وإن كنت على نهر جار" (Narrated by Ahmad). فقد كان النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو الأسوة الحسنة والقُدوة المثلى، أنموذجاً فريداً في المحافظة على الماء من الضياع هدراً، والحرص على ترشيده (Abdul Majeed, 2088). فقد كانت حياة الرسول -صلى الله عليه وسلم- وخلفاؤه من بعده، أنموذجاً تطبيقياً للأخلاق الإسلامية في الحفاظ على البيئة، وقد ظهر ذلك في تعاملهم مع النبات والحيوان والطيور والجماد، وسائر عناصر الطبيعة الأخرى كالأرض والماء والهواء، كما ظهر اهتمام الرسول -صلى الله عليه وسلم- بالبيئة حتى في حالة الحرب، فقد كان يوصي أصحابه عندما يرسلهم إلى الجهاد بالحفاظ على مكونات البيئة، حيث كان يقول: "لا تغفروا عينا ولا تقطعن شجرة إلا أن تضطروا إليه" (Narrated by Al-Bayhaqi). وروي أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- قال: "من قتل عصفوراً عبثاً، عجز إلى الله يوم القيامة، يقول: يا رب، إن فلاناً قتلني عبثاً ولم يقتلني منفعة" (Narrated by Nasa'i).

وهكذا يبدو المنهج النبوي غنياً بالتوجيهات والإرشادات، التي تحثّ على حماية البيئة من التلوث، ويضع منهجاً للإنسان يوضح له كيفية التعامل مع البيئة وحمايتها وتطويرها، مراعيًا جميع عناصر البيئة المختلفة؛ المائية، والبرية، والجوية. فالشريعة الإسلامية سبقت جميع القوانين في الدعوة إلى الحفاظ على البيئة بجميع عناصرها وحمايتها؛

المطلب الأول مظاهر عناية الشريعة الإسلامية بالبيئة، والمطلب الثاني مدى ارتباط حماية البيئة بمقاصد الشريعة.

المطلب الأول: مظاهر عناية الشريعة الإسلامية بالبيئة:

إن عناية الشريعة الإسلامية بالبيئة تظهر من خلال ما جاء في القرآن الكريم من آيات، وما جاء في السنة النبوية من أحاديث تؤكد على أهمية البيئة، وتوجه الإنسان إلى الاعتناء بها ورعايتها.

أولاً: في القرآن الكريم:

يؤكد القرآن الكريم على فكرة تسخير الله سبحانه وتعالى ما في الأرض لخدمة الإنسان قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ (Surah Al-Baqarah vers29)، وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ (Surah Luqman, 20). ثم تضمن الخطاب الإلهي حفظ البيئة من جانب الوجود، حيث وضع ثقته في الإنسان بأنه مستخلف في الأرض، وأن عليه إعمارها والمحافظة عليها، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ (Surah Al-Baqarah, 30)، ثم توجه الخطاب القرآني لحثّ المسلم على احترام وحماية ما سخر الله له في الأرض، واستثمارها على الوجه الذي يرضي الله، قال تعالى: ﴿وَاتَّبِعْ فِي مَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (Surah Al-Qasas,77) وربط الدنيا بالآخرة من جهة الإصلاح في الأرض، وعدم إفسادها، واستثمارها بالطرق الحلال، فقال تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ (Surah Al-Baqarah, vers77)، وبالتالي أكد على أهمية استخلاف الإنسان في الأرض وإعمارها من جانب الوجود (Zouzou, 2007).

كما أشار القرآن الكريم في كثير من الآيات، إلى الحفاظ على التوازن في البيئة؛ لأن الله تعالى خلق كل شيء بقدر، قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (Surah Al-Qamar,49)، وقوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ مَدَنْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ﴾ (Surah Al-Hijr,19).

ومن خلال هذه الآيات، وغيرها الكثير، ندرك مكانة البيئة في الإسلام، وأن الله تعالى منح الإنسان ما في هذه البيئة من موارد، ويسرّها للانتفاع، وجعلها سبيلاً من سبل الإعانة على الحياة، وهدفاً من الأهداف الكلية للوصول إلى معرفة الله تعالى، فوضع العديد من الضوابط على تصرف الإنسان في البيئة، وبالتالي تولّى حماية البيئة من جانب عدم، حيث نهى عن الفساد في الأرض، وإهلاك الحرث والنسل، كما نهى عن الإسراف، ودعا إلى التوسط والاعتدال في كل أحواله، كما أظهر البعد الجمالي للبيئة، وحثّ الإنسان على ضرورة مراعاة ما في البيئة من مخلوقات، والحرص على استمرارها وتتميتها،

للإجابة عن هذا التساؤل، لا بدّ أن تُدرس المقاصد الخمسة للشرعية الإسلامية، وأن يتّضح مدى ارتباط حفظ البيئة بكلّ مقصد من هذه المقاصد، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: حفظ الدين: ويكون بإقامة أركانه المجمع عليها، وترك المحرمات المتفق على حرمتها، فالحياة بلا دين لا معنى لها؛ فالإنسان يمكن استغناؤه عن المال والأولاد، ولا يستغني عن الدين؛ فالدين من الضرورات الأولى، فالمقصد الشرعي من وضع الشريعة، إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبداً لله اختياراً، كما هو عبد الله اضطراراً. وحفظ الدين يرتبط ارتباطاً وثيقاً برعاية عناصر البيئة التي خلقها الله تعالى لنفع عباده، فإذا قام الإنسان بشكر الله على نعمه، وابتعد عن المعاصي، زاده الله من الخير في الدنيا والآخرة، أما إذا طغى وأفسد في الأرض، محق الله بركات عمله، قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ (Surah Ibrahim, 7) (Al-Alfi, 2014).

ثانياً: حفظ النفس: دعت الشريعة الإسلامية إلى حفظ النفس البشرية وحققها في الحياة، ومنعت الاعتداء عليها، فشرع الله القصاص والديات لحفظ النفس (Al-shatibi, 2017)، وهذا المقصد يرتبط ارتباطاً وثيقاً بحفظ البيئة، ذلك أنّ الحفاظ على بيئة نظيفة، يعتبر حفظاً وصيانة للنفس البشرية، فقد قال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (Surah Al-Ma'idah, 32) (Al-Awadi, 2018; Alfi, 2014).

ثالثاً: حفظ العقل: فقد حرّم الإسلام كلّ ما يؤدي إلى إفساد العقل كالخمر، كون مقصد الشريعة حفظ العقول عن الفساد العارض دلالة واضحة، ولذلك لم يختلف المجتهدون في تحريم ما يصل بالشارب إلى حدّ الإسكار، وذلك لسدّ ذريعة إفساد العقل، حتى تأخذ من ذلك المقصد تحريم القليل من الخمر، وتحريم النبيذ الذي لا يغلب إفضاؤه إلى الإسكار (Ibn Ashour, 2011)، وقد كثر تناول وتعاطي الخمر والنبيذ ونحوها في هذا العصر؛ بغية إفساد عقول الشباب، وهذا يشكل خطراً واضحاً على البيئة؛ ذلك أنّ حفظ البيئة يتحقّق بالحفاظ على التفكير السويّ في الإنسان، الذي يُمكنه من الموازنة بين المصالح والمفاسد، فإذا أصاب العقول خلل، فإنّ ذلك يعود بالضرر العظيم، لا على الفرد وحده، بل على المجتمع بأسره (Al-Alfi, 2014).

رابعاً: حفظ المال: عدّت الشريعة الإسلامية المال ضمن كلياتها الخمس التي أوجبت حفظها في الحياة؛ لارتباطه بمصلحة النفس البشرية ومنافعها، فقد وضع الله سبحانه وتعالى حدّ السرقة لحمايته من الاعتداء، إضافة إلى تغريم الاعتداء على المال، وأكل المال الحرام، وأوجب التعويض والضمان على المعتدي (Al-Quradaghi, 2017). وحفظ المال يرتبط بحفظ البيئة، وذلك بالدعوة إلى استخدامه

لأنّ الإنسان مُستخلف في الأرض، ويجب عليه أن يحافظ عليها، ويستخدمها في حدود هذه الخلافة دون أن ينتقص منها أو يفسدها. يؤكد ذلك أيضاً منهج الفقهاء المسلمين، فالفقه الإسلامي خاصة الفقه المالكي، يمنع الضرر الناتج عن مخلفات دور الدّبح، وما شابهها من مخلفات الأفران، والحمامات، كما يمنع الفقه الإسلامي تلوث الهواء بسبب النفايات، وإسطبيلات الدواب، والضرر الناتج عن المشاريع المجاورة للعرمان، ويجعل لمؤسسة الحسبة دور رقابي في رقابة الملوّثات الهوائية. (Al-Awadi, 2018).

المطلب الثاني: ارتباط حماية البيئة بمقاصد الشريعة:

وضعت الشريعة الإسلامية للإنسان الثوابت التي ينبغي عليه أن يراعيها في نفسه، ويتعهّدها فيمن يراعه، فقد اشتملت آيات القرآن الكريم على العديد من العلل الظاهرة والأسباب المنصوصة، مؤكدة بذلك على ارتباط أحكام الشريعة الكلية منها والجزئية، بالحكم والمصالح الهادفة إلى السعادة، وإحقاق الرحمة بالعالمين؛ ولذلك كان الصحابة -رضوان الله عليهم- يدركون أن لأحكام هذه الشريعة مقاصد خاصة في كلّ مجال من مجالات الحياة، ويتعلقون في فتاواهم واجتهاداتهم بمقاصد الشريعة، فأحكام الشريعة الإسلامية ترمي إلى مقاصد مرادة لمشرعها الحكيم تعالى، إذ قد ثبت بالأدلة القطعية أنّ الله لا يفعل الأشياء عبثاً، دلّ على ذلك صنعه في الخلقة كما أنبأ عنه قوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ﴾ (Surah Al-Dukhan, 38)، ومن أعظم ما اشتمل عليه خلق الإنسان، قبوله التمدّن الذي أعظمه وضع الشرائع له (Ibn Ashour, 2011).

ولتوضيح مدى ارتباط حماية البيئة بمقاصد الشريعة، لا بدّ لنا بداية من تعريف المقاصد، فالمقاصد أصلها من الفعل الثلاثي قصد، والقصد والمقصد بمعنى واحد، والقصد في اللغة له عدة معانٍ، ويقصد به طلب الشيء وإتيانه بعينه، وفي معناها بالاصطلاح يقول ابن القيم رحمه الله: "قإنّ الشريعة مبناه وأساسها الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلّها، ومصالح كلّها، وحكمة كلّها". هذا وقد وجدنا أنّ المقاصد في هذا المقام تمّ التعبير عنها بأنّها ما قصده الشّارع في مصلحة ما، ويستوي هنا أن تكون هذه المصلحة لطلب منفعة، أو لدرء مفسدة (Saleh, 2012).

وقد درج الباحثون في مقاصد الشريعة الإسلامية، على اعتبار هذه المقاصد مُختصة بالأحكام الفقهية، وذلك بالنظر إلى الكليات الخمس التي ارتبطت بالحدود، وهي: (الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال)، وهنا يُثار التساؤل حول البيئة، ومدى اعتبار الحفاظ عليها ورعايتها من المقاصد الخاصّة التي تجتمع تحتها كلّ الآيات والأحاديث الدالة على وجوب حفظ البيئة والمحيط البيئي؟ أم أنّها من المقاصد العامة؟ وذلك باعتبارها من القضايا المعاصرة والمسائل الملحة (Zouzou, 2007).

جانب المقاصد الخمسة المعروفة، ويرى هذا الاتجاه أنَّ مقصد حفظ البيئة ليس مندرجاً ضمن الكليات الخمس، أي أنَّ حفظ الدين، أو النفس، أو العقل، أو المال، أو النسل، لا يتسع لهذا المقصد الذي لا يندرج ضمن أي منها (Al-Najjar, 2008).

والدراسة الحالية تتفق مع هذا الرأي؛ ذلك أنَّ كلَّ مقصد من مقاصد الشريعة الخمسة، يؤدي في النهاية إلى حفظ البيئة، ورعايتها، كما أنَّ الأدلة على ضرورة حماية البيئة، والمحافظة عليها كثيرة في القرآن الكريم، والسنة النبوية، والفقه الإسلامي، بما أوضحت الدراسة سابقاً، ممَّا يدعو إلى اعتبار حفظ البيئة مقصداً مستقلاً عن المقاصد الخمسة المعروفة؛ ذلك أنَّ البيئة ضرورة أساسية للحفاظ على المقاصد الكلية كلها، فتكون بذلك مقصد المقاصد وغاية الغايات.

وحفظ البيئة يعدُّ من المصالح الضرورية التي لا بدَّ منها في قيام مصالح الدين والدنيا، وإن عاقبة الاختلال بهذه المصلحة ينتج عنه فساد في الدنيا، وفوت نجاة في الآخرة، فهي ليست من المصالح الدنيوية التي تموت بموت الإنسان، فحفظ البيئة مصلحة شرعية لها الأثر في الآخرة، فإذا صلحت، صلحت الدنيا والآخرة، وإذا فسدت، فسدت الدنيا والآخرة (Al-Shatibi, 2018).

فالاهتمام بالبيئة في الشريعة الإسلامية لا يقتصر على تدابير وعقوبات في الحياة الدنيا، بل تمتدُّ هذه الآثار إلى الآخرة، فرعاية البيئة أمر يكافئ الله عليه بالحياة الدنيا والآخرة، والاعتداء عليها معاقب عليه في الدنيا من خلال السنن الإلهية، وفي الآخرة من خلال الوعيد الإلهي بالعقاب، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزَاءٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (Surah Al-Ma'idah, 33).

فإغراق ملايين الأطنان من الحبوب الغذائية، وحرق مساحات واسعة من الغابات بما فيها من ثروات نباتية وحيوانية، وإجراء التجارب على الأسلحة الكيميائية، والنووية، ودفن نفاياتها في أرض الفقراء، هو إهلاك للحرث والنسل، واعتداء على حقِّ الأجيال القادمة في غذائها ومواردها الطبيعية، وهو عند الغرب ترجيح لحفظ المال على ما سواه من المقاصد الأخرى، في غياب فاجع للرقابة الإلهية على سلوك الإنسان المعاصر.

المبحث الثاني: حفظ البيئة في ظلَّ قانون حماية البيئة الأردني:

كفلت الاتفاقيات الدولية البيئية والتشريعات الوطنية الحقَّ في الحصول على بيئة آمنة وملائمة، تكفل الصحة والسلامة للأجيال الحالية والمستقبلية؛ من خلال منع التلوث البيئي، والحد من أي نشاطات تؤثر سلباً على عناصر البيئة واستدامتها، بحيث وضع قانون البيئة رقم (6) لسنة (2017)، والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه لحماية الحق في بيئة نظيفة وسليمة في الأردن.

استخداماً رشيداً من غير إسراف ولا تبذير، فيتوجب على المسلم الامتناع عن تبذير المال بالاستهلاك، وضرورة إنمائه بالاستثمار حتى لا يثقله، فالإسلام دعا إلى استخدام المال في الإنفاق على النفس، والأهل، والعيال، والأقارب، والتوسع عليهم من غير إسراف، ومساعدة المحتاجين، ونهى عن استخدام المال فيما يغضب الله تعالى، وفي ذلك تحقيق للتوازن في المجتمع، كما أنَّه الطريق إلى تحقيق العدالة في الاستهلاك والتوزيع (Al-Alfi, 2014).

خامساً: حفظ النسل: دعا الإسلام إلى حفظ النسل والعرض، فوضع التشريعات التي تحفظ النسل والنسب والعرض من جانب الوجود، فحرَّم الزنا، وأوجب الحدَّ في حال الاعتداء عليه حفظاً للأنساب، كما حثَّ الشارع سبحانه وتعالى على الزواج والإنجاب؛ لاستمرار النسل والحياة على الأرض (Al-Quradaghi, 2017). فالإسلام شرع الزواج وحرَّم الزنا، والمشروعات وضعت لتحصيل المصالح، ودرء المفاسد، فإذا خولفت؛ لم يكن في تلك الأفعال التي خولف بها جلب مصلحة، ولا درء مفسدة، كما أنَّ النهي يقتضي عدم صحّة الفعل المنهي عنه، إما بناء على أنَّ النهي يقتضي الفساد بإطلاق، وإما لأنَّ النهي يقتضي أنَّ الفعل المنهي عنه غير مطابق لقصد الشارع، وهنا يكفي أن يتحقق السبب الذي تنشأ عنه المفسدة، أو تقوّت به المصلحة، وهو الإيلاج المحرم، فالمرشح لم يضع الحدَّ بإزاء تحقق النتيجة وهي اختلاط الأنساب، بل بإزاء تعاطي أسبابه خاصة، وإلا فالمسببات ليست من فعل المتسبب، وإنما من فعل الله تعالى (Al-Shatibi, 2017).

وحفظ النسل يرتبط بحفظ البيئة؛ لأنَّه وسيلة لحفظ العرض؛ حتى لا تختلط الأنساب وتضيع الذرية، فتحلَّ بالإنسانية الوليات والهلاك والأمراض الاجتماعية والجنسية، كما أنَّ حفظ النسل يؤدي إلى حفظ الجنس البشري من الانقراض، وبالتالي تحقيق مقصد الله من خلق الإنسان، وهو الاستخلاف في الأرض (Al-Alfi, 2014). فلا يمكن تحقيق المقاصد في الشريعة الإسلامية إلا من خلال البيئة، فإذا كانت حياة الإنسان متوقفة على البيئة، فإنَّ الدين لا وجود له إلا بوجود الإنسان، فالضروريات والحاجيات تتحقق فقط من خلال البيئة، التي هي ضرورية لبقاء الإنسان، نفسه، ودينه، وعقله، ونسله، وهي وعاء ماله، فتكون بذلك أعلى حاجة أساسية لهذا الإنسان، وكلما تمَّ تحسين البيئة والحفاظ عليها، تحسّنت حياة الإنسان وكملت، فتعدَّ البيئة السبب الرئيس لسعادة الإنسان، فهي مرتبطة بمقاصد الشريعة كلها، إذ إنَّ محور هذه المقاصد هو الإنسان، وبذلك تكون البيئة مقصداً أساسياً من مقاصد الشريعة في جانبيها الوجودي والسلبي، أي حفظها وإصلاحها، ومنع الفساد فيها (Al-Quradaghi, 2017). ويرى بعض الدارسين أنَّ الأزمة البيئية التي أنتجتها الحياة الحضارية الحديثة، أصبحت في غاية الخطورة، فهي تهدد البشرية بأكملها بالدمار، الأمر الذي يدعو إلى ضمّها إلى مقاصد الشريعة، كمقصد سادس هو مقصد حفظ البيئة، وذلك باعتبارها مقصداً مستقلاً إلى

ولخطورة تلوث الهواء، وما ينتج عنه من آثار سلبية، فقد عمل القانون على حماية الهواء من التلوث؛ من خلال النصوص القانونية، فقد جاءت المادة (11)⁽²⁾ من قانون حماية البيئة، لتوضح للمنشآت التي تمارس نشاطاً ينتج عنه انبعاث غازات تتجاوز الحد المسموح به، مما يتوجب عليها اتخاذ إجراءات للحد من أي تلوث، والتزامها بتركيب أجهزة للتحكم في الانبعاثات ومنع انتشارها. كما ألزمت هذه المادة المركبات التي تنتج عنها انبعاثات قد تسبب تلوثاً، باتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من هذه الانبعاثات، وتركيب أجهزة خاصة للتحكم بها قبل الانبعاث، كما أنها منعت ترخيص المركبة إذا لم تستوف شروط المواصفات المعتمدة (Environmental Protection Law, 2017).

ثانياً: الماء:

يعدّ الماء مصدراً طبيعياً وحيوياً وأساسياً لجميع الكائنات الحية، لا يمكن الاستغناء عنه، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ (Surah The Prophets, 30)، وتشكل المياه ثلاثة أرباع مساحة الكرة الأرضية، وقد أخذ الطلب على الماء يزداد مع التطور الذي تمر به المجتمعات، ولهذا فإنّ شحّ الموارد المائية وبخاصة الصالحة للاستعمال، أصبحت من أهم المواضيع التي تشغل بال أغلب الدول (Al-Dumairi, 2010) لذا وضعت القوانين للمحافظة على المياه وحمايتها من التلوث، ويقصد بتلوث المياه: "كلّ تغيير في الصفات الطبيعية للماء؛ من خلال إضافة مواد غريبة تسبب تعكيره، أو تكسبه رائحة أو لوناً أو طعمًا، مما يجعله مضرّاً بصحة الإنسان" (Baakia, 2020).

هذا وقد عمل قانون حماية البيئة، على المحافظة على عنصر الماء وحمايته من التلوث، وذلك من خلال نص المادة (9)⁽³⁾ من قانون حماية البيئة، وبموجب هذا النصّ فقد منع القانون طرح المواد أو المعدات، أو تصريف أيّ منها، أو وضعها في مصادر المياه والأحواض المائية، والبيئة البحرية، إذا كانت هذه المواد تسبب تلوثاً، أو ضرراً بيئياً لتلك المصادر، أو تسبب تغييراً على خواصها الطبيعية، أو تؤدي إلى الإضرار بالكائنات الحية فيها. كما منع القانون طرح أيّ

ويمكن تلخيص مُجمل المواضيع التي اهتم بها القانون البيئي، وأعطاه خصوصية وأولوية بمنع تلوث المياه البحرية، وحماية استخدام الثروات والأحياء البحرية بصورة معقولة، وحماية المحيط الجوي من التلوث بكافة أشكاله، وكذلك حماية النباتات، والحيوانات البرية، والغابات، وحماية المخلوقات المُعرّضة للانقراض.

ويُعدّ القانون البيئي أساساً للاستدامة البيئية، وأصبح الأعمال الكامل لأهدافه أكثر إلحاحاً من أيّ وقت مضى، إزاء تنامي الضغوط البيئية. لذا ارتأى الباحثان هنا دراسة دور القانون في حفظ عناصر البيئة في المطلب الأول، ودراسة مظاهر الحماية القانونية للبيئة في المطلب الثاني، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: دور القانون في حفظ عناصر البيئة:

من خلال تعريف قانون حماية البيئة الأردني، الذي عرّف البيئة بأنّها: "الوسط الذي يشمل الكائنات الحية وغير الحية، وما يحتوي عليه من موادّ، وما يحيط به من هواء وماء وتربة وتفاعلات، وما يقيمه الإنسان من منشآت أو أنشطة فيه"، نجد أنّ هذا التعريف يشتمل على عناصر حيّة تشمل الإنسان والحيوان والنبات، وعناصر غير حيّة تشمل الماء والهواء والتربة، وهذه العناصر ترتبط مع بعضها بعضاً، كما أنّها ترتبط أيضاً بالعناصر الحيّة بعلاقات متكاملة ومتوازنة، وأنّ أيّ اختلال في أيّ عنصر من هذه العناصر، قد يؤدي إلى اختلال في التوازن البيئي، لذا عمل المُشرّع على تنظيم عناصر البيئة وحمايتها، وهنا سنقوم الدراسة بعرض أهمّ عناصر البيئة التي تناولها المُشرّع بالتنظيم والحماية في قانون حماية البيئة الأردني، وهذه العناصر هي:

أولاً: الهواء:

يتمثّل هذا العنصر بالغلاف الجوي المحيط بالأرض، ويسمى علمياً بالغلاف الغازي، وإنّ أيّ تغييرات تطرأ على المكونات الطبيعية للهواء الجوي، من شأنها أن تؤدي إلى تأثيرات سلبية على جميع الكائنات الحية، وعليه يمكن تعريف تلوث الهواء بأنّه: "وجود مواد سائلة أو صلبة أو غازية في الهواء، تؤدي إلى أضرار اقتصادية وحيوية بالنسبة إلى الإنسان والنبات والحيوان" (Al-Dumairi, 2010).

² تنصّ (المادة 11) من قانون حماية البيئة على: أ. على المنشأة التي تمارس نشاطاً ينتج عنه انبعاثات تتجاوز الحدود المسموح بها وفقاً للمواصفات والقواعد الفنية المعتمدة، وشروط الرخصة البيئية اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من أي تلوث ينتج منه بما في ذلك تركيب أجهزة للتحكم في الانبعاث ومنع انتشاره. ب. على كل مركبة ينجم عنها انبعاثات قد تسبب تلوثاً اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد منه بما في ذلك تركيب أجهزة خاصة للتحكم به قبل الانبعاث ضمن الحدود المسموح بها وفقاً للمواصفات والقواعد الفنية المعتمدة والتعليمات التي تصدر لهذه الغاية. ج. على الجهات الرسمية ذات العلاقة عدم ترخيص المركبات أو تجديد ترخيصها إذا لم تستوف شروط المواصفات والقواعد الفنية المعتمدة.

³ تنصّ (المادة 9) على أنه: أ. يحظر طرح أي مواد أو أجهزة أو معدات أو تصريف أي منها أو سكبها أو تجميعها أو دفنها أو إغراقها أو وضعها بأي طريقة في مصادر

خامساً: البيئة الحيوية:

ويقصد بالبيئة الحيوية: الوسط النباتي والحيواني الذي يحيا فيه الإنسان، وهذا يشمل كل الكائنات الحية بمختلف أنواعها، فالوسط النباتي يشمل النباتات بمختلف أنواعها البرية والبحرية، أما الوسط الحيواني فيشمل شتى فئات الحيوانات المتوحشة والأليفة والطيور، والحيوانات المائية والبرمائية والأسماك، وغيرها. والجدير بالذكر أن البيئة الحيوية لا تقتصر على المخلوقات التي يعرفها الإنسان فحسب، بل تمتد لتشمل مخلوقات أخرى مُسَخَّرَة للإنسان وغير معروفة لديه (Nasrallah, 2020).

وقد اهتم قانون حماية البيئة بالبيئة الحيوية، فمنع القيام بأي نشاط أو تصرف من شأنه التأثير سلباً على المناطق المحمية، أو النظم البرية والبحرية، أو الإخلال بالتوازن الطبيعي في أي منها، كما منع صيد الطيور أو الكائنات البرية والبحرية سواء النباتية أو الحيوانية، أو نقلها أو قتلها أو إيدائها أو بيعها، كما حظر التعرض إلى مواطن هذه الكائنات أو تدميرها، يضاف إلى ذلك أن القانون منع القيام بأي نشاط أو تصرف يؤثر سلباً في الأنواع والأصول الوراثية النباتية والحيوانية (Environmental Protection Law, 2017).

المطلب الثاني: مظاهر الحماية القانونية للبيئة:

عمل قانون حماية البيئة الأردني على توفير الحماية الأزمية لعناصر البيئة سابقة الذكر، وذلك من خلال وزارة البيئة التي تتولى التنسيق مع الجهات المختصة؛ لوضع الضمانات الكفيلة بحماية البيئة، ومنع التعرض لأي عنصر من عناصرها، كما عمل القانون على توضيح الجرائم المترتبة على انتهاك عناصر البيئة والعقوبات المقررة لها، ومن ناحية أخرى فإن التعرض لأي عنصر من عناصر البيئة، يترتب عليه قيام المسؤولية المدنية أيضاً، وفقاً لأحكام القانون المدني، وقانون حماية البيئة. وعليه سيتناول هذا المطلب بالدراسة بعض مهام وزارة البيئة وصلاحياتها، ومن ثم دراسة بعض الجرائم البيئية والعقوبات المترتبة عليها.

أولاً: دور وزارة البيئة في حماية عناصر البيئة:

تتولى وزارة البيئة العديد من المهام والصلاحيات، التي ورد تعدادها في المادة الرابعة من قانون حماية البيئة؛ وذلك من أجل حماية البيئة، والمحافظة عليها من التلوث، ومواجهة آثار التغير المناخي، ولعل أبرز هذه المهام ما يأتي: (Environmental Protection Law, 2017)

1. تنسيق الجهود الوطنية الهادفة إلى التنبؤ بعملية التغير المناخي، وتحديد القطاعات التي تشملها آثاره، وحصر انبعاث الغازات الدفيئة والتخفيف منها.

مياه عادمة ناتجة عن التصنيع، أو الاستعمال المنزلي، أو تصريفها، أو سكبها بطريقة مخالفة للشروط والمعايير، أو في غير الأماكن المحددة لذلك، كما ألزم المنشأة التي ينجم عن نشاطها الصناعي مياه عادمة بالقيام بمعالجتها؛ وذلك للحد من تلوث المياه، وتوفير المياه الصالحة للاستعمال (Environmental Protection Law, 2017).

ثالثاً: التربة:

التربة هي الطبقة الهشة التي تغطي صخور القشرة الأرضية، وتتكون من مزيج من المواد المعدنية والعضوية، فضلاً عن الماء والهواء، والتربة كغيرها من العناصر معرضة للتأثيرات الطبيعية التي من شأنها الإضرار بها، كما أنها مُعرّضة في الوقت نفسه للتأثيرات الناتجة عن الزيادة السكانية، وما نتج عنها من استخدام الأرض استخداماً مكثفاً، والإفراط في استعمال الأسمدة الكيماوية، ومبيدات الحشرات من أجل زيادة الإنتاج الغذائي؛ مما أدى إلى إجهاد التربة واستنزافها، والإخلال بالتوازن القائم بين عناصرها (Nasrallah, 2020).

بناءً عليه أولى المشرع هذا العنصر البيئي أهمية خاصة، فقد وضعت العديد من النصوص المتعلقة بترشيد استخدام التربة؛ للمحافظة على توازن مكوناتها ومنع تلوثها، وحمايتها من الأضرار، وذلك من خلال نصوص المواد (7، 8) من قانون حماية البيئة، التي منعت إدخال أي نفايات خطرة إلى أراضي المملكة، كما منعت تجميع المخلفات والأنقاض والفضلات الصلبة أو السائلة، أو طرحها، أو التخلص منها بأيّة طريقة مخالفة للشروط والإجراءات المعتمدة من الوزارة (Environmental Protection Law, 2017).

رابعاً: البيئة الإنسانية:

وهذه البيئة تُعنى بالإنسان ويقصد بها: كل ما أوجده تدخل الإنسان، وتعامله مع المكونات الطبيعية للبيئة، كالمدن والمصانع والآثار والتراث والأفلام، وهذه تعدّ من مكونات النظام البيئي، وتكمل الجانب الجمالي فيه، فلا يكتمل النظام القانوني لحماية البيئة، ما لم تمتد قواعده إلى حماية الآثار والتراث الطبيعي والحضاري للإنسان، والتعدي على هذا الجانب البيئي لا يقلّ خطراً عن التلوث، كأحد أشكال الاعتداء على المكونات الأخرى للبيئة؛ لذلك تم تبني الكثير من القواعد القانونية لحماية هذا الجزء المهم من البيئة (Al-Tarkawi, 2018).

فقانون حماية البيئة الأردني يهتم بالتراث الإنساني، باعتباره أحد عناصر البيئة الخاضعة للحماية القانونية، حيث نصّ في المادة (٢) منه، وفي إطار تعريفه للتدهور البيئي، حيث عرفه بأنه: أي تأثير في البيئة يعمل على تقليل من قيمتها، أو يؤدي لتشويه طبيعتها، أو يسبب استنزافاً لمواردها، أو يضرّ بعناصر الطبيعة، أو بخدات النظام البيئي عامة، أو بالتراث الإنساني، أو التراث الطبيعي المعتمد بصورة جسيمة مباشرة كانت أو تراكمية.

أو استعمالها، أو إتلافها، أو إلقاءها بأي طريقة، حيث وضحت المادة (19/ب) العقوبة المقررة على ارتكاب هذه الأفعال⁽⁴⁾.

2. تلويث المياه: حيث وضع المشرع عقوبات جنائية على كل من يتسبب بتلويث المياه، وهذه العقوبات تختلف من حيث وقوع الفعل قصداً أو من دون قصد، وفيما إذا كان الضرر جسيماً أو غير جسيم، وفقاً للمادة (20) من القانون ذاته⁽⁵⁾.

3. وضع عقوبات خاصة على كل من سكب مادة ضارة، وتسبب بأضرار بالمحمية الطبيعية وما حولها وفقاً للمادة (22)⁽⁶⁾ من القانون نفسه، حيث ميز القانون هنا أيضاً في العقوبة، وجعلها أشد في حال ارتكاب هذه الأفعال بصورة جسيمة، كما ميز أيضاً بين ارتكاب هذه الجرائم من قبل شخص طبيعي أو معنوي، خاصة وأن الشخص المعنوي لا يمكن تنفيذ بعض العقوبات عليه مثل الحبس والأشغال، فكان لا بد من إفراده بنصوص خاصة.

ثالثاً: الحماية المدنية للبيئة:

فرض القانون على كل شخص واجب عدم الإضرار بالآخرين؛ حتى تستقيم الحياة الاجتماعية. وبناء عليه إذا أخل أحد الأشخاص بهذا الواجب وانحرف عن السلوك المعتاد، فإنه يستوجب مساءلته بإلزامه بالتعويض عن جميع الأضرار الناتجة عن هذا الخطأ، وحيث إن الأضرار التي تصيب البيئة تتميز بطبيعة خاصة، كان لا بد من وجود عقوبات مدنية خاصة تتناسب مع التعرض لأي عنصر من عناصرها (Ashour, 2020) هذا وقد أورد قانون حماية البيئة العديد من العقوبات المدنية، التي تتناسب مع طبيعة الانتهاكات البشرية لعناصر البيئة والأضرار المترتبة عليها، ومن بين هذه العقوبات ما جاء في المادة (16)، التي أعطت الحق للوزير بإغلاق المنشأة إغلاقاً مؤقتاً، أو وقف نشاطها كلياً أو جزئياً، مدة لا تزيد على أسبوعين قابلة للتجديد،

هاتين العقوبتين كل من طرح أو سرب أو سكب أو صرف بأي وسيلة أي مادة ضارة بالمحمية الطبيعية أو بالمناطق التي حولها أو بالمناطق داخل الحماية الخاصة بصورة غير جسيمة. ب. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن ألفي دينار ولا تزيد على عشرة آلاف دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين كل من طرح أو سرب أو سكب أو صرف بأي وسيلة أي مادة ضارة بالمحمية الطبيعية أو بالمناطق التي حولها أو بالمناطق داخل الحماية الخاصة بصورة جسيمة وإلزامه بإعادة تأهيل الموقع المتضرر. ج. يعاقب الشخص الاعتباري بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف دينار ولا تزيد على عشرين ألف دينار كل من طرح أو سرب أو سكب أو صرف بأي وسيلة أي مادة ضارة بالمحمية الطبيعية أو بالمناطق التي حولها أو بالمناطق داخل الحماية الخاصة بصورة غير جسيمة. د. يعاقب الشخص الاعتباري بغرامة لا تقل عن خمسين ألف دينار ولا تزيد على مائتي ألف دينار كل من طرح أو سرب أو سكب أو صرف بأي وسيلة أي مادة ضارة بالمحمية الطبيعية أو بالمناطق التي حولها أو بالمناطق داخل الحماية الخاصة بصورة جسيمة وإلزامه بإعادة تأهيل الموقع المتضرر.

2. حماية التنوع الحيوي، وتحديد المواقع والمناطق التي تتطلب حماية بيئية خاصة، والمناطق الخاصة بيئياً، والمناطق الحساسة بيئياً، ومراقبتها والإشراف عليها.

3. حماية مصادر المياه من التلوث.

4. مراقبة عناصر البيئة وقياس مكوناتها، من خلال المراكز العلمية والمختبرات، التي تُعتمد لهذه الغاية وفقاً للأدلة والمواصفات الدولية.

5. إعداد خطط إدارة الطوارئ والكوارث البيئية الناجمة عن فعل الطبيعة أو فعل الإنسان، التي يترتب عليها أو قد يترتب عليها ضرر جسيم بالبيئة.

ثانياً: الحماية الجنائية للبيئة:

في ظلّ ازدياد تعدّي الإنسان على البيئة وعناصرها، وفي ظلّ تفاقم الملوثات البيئية، تدخل المشرع الأردني من خلال ترتيب المسؤولية على كل من يتعدى عليها، وكل من يقترف أي عمل من شأنه الإضرار بها، كما وضع العقوبات التي تتناسب مع كل فعل من هذه الأفعال، ويمكن تعريف الجرائم البيئية كما ورد في المادة الثانية من قانون حماية البيئة الأردني رقم (6) لسنة (2017) بأنها: "أي فعل يؤثر سلباً في عناصر البيئة، وأي مخالفة للمتطلبات والشروط المنصوص عليها في الأنظمة، والتعليمات، والمواصفات، والقواعد الفنية، والقرارات التي تصدر لهذه الغاية". وقد تضمن هذا القانون العديد من الأفعال التي تعتبر جرائم بيئية، بحيث يُحاسب كل من يقدم على ارتكاب أي منها، سواء أكان شخصاً طبيعياً أم اعتبارياً، بالعقوبات المقررة في القانون، ولعل أبرز هذه الجرائم وأكثرها انتشاراً ما يأتي:

1. حظرت المادة (7) من قانون حماية البيئة إدخال أي نفايات خطيرة إلى أراضي المملكة الأردنية، أو استيرادها، أو تخزينها، أو تداولها،

(4) تنص المادة (19/ب) على: 'يعاقب بالأشغال الشاقة مدة لا تقل عن خمس سنوات ولا تزيد على خمس عشرة سنة أو بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف دينار ولا تزيد على مائة ألف دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين كل من يخالف أحكام المادة (7) من هذا القانون مع إلزام المخالف بإعادة هذه المواد إلى مصدرها أو إلى أي جهة قادرة على معالجتها وعلى نفقة المخالف.

(5) تنص (المادة 20) من قانون حماية البيئة على: "أ. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنتين أو بغرامة لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد على خمسة آلاف دينار كل من تسبب دون قصد بارتكاب أي فعل نجم عنه تلويث أي مصدر من مصادر المياه. ب. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن خمس سنوات ولا تزيد على عشر سنوات وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف دينار ولا تزيد على خمسين ألف دينار كل من أقدم قصداً على تلويث أي مصدر من مصادر المياه بصورة غير جسيمة. ج. يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة لا تقل عن خمس سنوات ولا تزيد على خمس عشرة سنة وبغرامة لا تقل عن مائة ألف دينار ولا تزيد على مليون دينار كل من أقدم قصداً على تلويث أي مصدر من مصادر المياه بصورة جسيمة مما يحول دون إزالة التلوث أو يبقي تأثيراً سلبياً في مكوناتها وعناصرها.

(6) تنص المادة (22) على: "أ. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار ولا تزيد على ألف دينار أو بكلتا

حيوان، أو جماد يحيط به، وإن أدب المسلم مع المخلوقات كلها هو من أدب النبوة.

5. توصل الباحثان إلى اعتبار حفظ البيئة مقصدًا مستقلًا عن المقاصد الخمسة المعروفة؛ ذلك أن البيئة ضرورة أساسية للحفاظ على المقاصد الكلية كلها، فتكون بذلك مقصد المقاصد وغاية الغايات.
6. إن كانت القوانين تحمي البيئة من جهة المصلحة والمنفعة، فإن الشريعة الإسلامية تحمي البيئة من موقف عقائدي إيماني قيمي تعدي، يرتبط بحب الإنسان المسلم لخالقه الذي استخلفه في الأرض.
7. دعا قانون البيئة الأردني إلى حفظ البيئة ورعايتها بجميع عناصرها، كما وضع العقوبات الرادعة في حال مخالفة أي نص من نصوصها، وفي حالة تلويث البيئة أو الإضرار بها.
8. إن التعرض لأي عنصر من عناصر البيئة، خلافًا لأحكام القانون، يترتب عليه قيام المسؤولية المدنية والجنائية عن هذا الإخلال.

ثانيًا: التوصيات:

1. نشر الوعي بأهمية التربية البيئية وعلاقتها بالاستخلاف، والإعمار، وصولًا إلى سلوك تعدي إيماني.
2. تحويل اهتمام الأفراد بالبيئة من اهتمام قانوني فطري إلى اهتمام عقائدي شرعي، وذلك من خلال تعزيز أهمية المحافظة على البيئة في المساجد والمدارس والجامعات.
3. عقد الندوات والحلقات النقاشية لتوضيح أهمية المحافظة على البيئة، وأنها أساس وجود واستدامة الإنسان على الأرض.
4. إدماج حماية البيئة في الخطط التنموية، ضمن منظومة الحلول المستدامة، بما يضمن حماية البيئة من الأخطار المستجدة.
- زيادة عمليات التفتيش على المنشآت، والرقابة على التقيد بالشروط البيئية، وتطبيق العقوبات الرادعة وفقًا لقانون حماية البيئة.

References:

1. Abdul Majeed, N. A. (2014). Club behavior of dealing with the blessing of water in light of the purifying prophetic Sunnah Al-Azhar University journal, 6(1), 48-68.
2. Al-Alfi, M. J. (2014). Objectives of Sharia in preserving the environment. Al-Aluka Sharia Magazine.
3. Al-Awadi, A. M. (2018). Environmental issues in Islamic jurisprudence [Research presented at the Law and Environment Conference]. Faculty of Law, Tanta.
4. Al-Dumairi, A. M. (2010). Criminal protection of the environment in Jordanian legislation [Master's thesis]. Middle East University.
5. Al-Kashif, S. D. (2017). The role of Islamic law in protecting the environment [Intervention]. In Proceedings of the Fifteenth International Conference of the Generation Scientific Research

إلى حين إزالة أسباب التلوث، وتصويب الأوضاع وفقًا لما تقررته الوزارة. وأيضًا ما نصت عليه المادة (19/ج)، من إعطاء الحق للمحكمة بمصادرة المواد والأدوات والآلات المستعملة لارتكاب المخالفة بصورة رئيسة، أو إتلاف أي منها على نفقة المخالف.

وكذلك ما جاء في المادة (21) من إلزام كل من سبب ضررًا بالبيئة البحرية، بإزالة الضرر على نفقته الخاصة، وحجز الأدوات والمعدات المسببة للضرر لحين دفع الغرامة. كما أجازت الفقرة الثانية من هذه المادة للمحكمة حجز الباخرة أو السفينة أو المركب، حسب مقتضى الحال بكامل محتوياتها، إلى أن يتم دفع المبالغ المستحقة وفق أحكام هذا القانون.

ومن العقوبات المدنية أيضًا ما جاء في المادة (22/د)، من إلزام الشخص الاعتباري الذي سبب ضررًا للمحمية الطبيعية، أو المناطق التي حولها بصورة جسيمة بإعادة تأهيل الموقع المتضرر. حيث يعتبر إعادة التأهيل من ضمن العقوبات المدنية، وهي تقابل إعادة الحال إلى ما كان عليه في القانون المدني.

وفي كل الأحوال فإنه يتم الرجوع إلى أحكام القانون المدني، باعتباره الشريعة العامة لإلزام كل من سبب أضرارًا بيئية أو قام بأية أفعال أدت إلى انتهاك عناصر البيئة، وفقًا لأحكام المسؤولية المدنية عما سببه من أضرار.

الخاتمة:

لكي تكون لأية دراسة فائدة علمية، لا بدّ من بيان النتائج المستخلصة منها، وتجسيدها في مقترحات يمكن الأخذ بها؛ لمعالجة المشكلة أو المشكلات التي شخّصتها الدراسة، وبناء عليه لا بدّ من استعراض النتائج التي توصلت إليها الدراسة، والتوصيات التي يمكن من خلالها تحقيق أهداف البحث.

أولاً: النتائج:

- من خلال دراسة البيئة في القانون والشريعة الإسلامية من وجهة نظر مقاصدية، فإنه تم التوصل إلى النتائج الآتية:
1. إن لم يكن الحفاظ على البيئة مقصدًا مستقلًا بذاته، فهو مقصد كلي للشريعة يتعلق بحفظ الدين.
 2. الحفاظ على البيئة يكون من جانبين:
 - أ. من جانب الوجود: فيكون بإقامة أصل وجود الإنسان بالاستخلاف والإعمار.
 - ب. من جانب عدم: بحماية البيئة من التلوث والإفساد والاختلال.
 3. إن الحفاظ على مقاصد الشريعة لا يتأتى إلا بالحفاظ على البيئة، وإن حل مشكلة البيئة لا يكون إلا بالرجوع إلى دين الله وتعاليمه.
 4. إن مجمل النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية، تقيد بأن الإنسان المسلم مأمور بالرفق بكل ما خلق الله من إنسان، أو

- Center on Environmental Protection Mechanisms, Tripoli, Lebanon.
6. Al-Kilani, S. Z. (2014). Environmental care measures in Islamic Sharia. *Journal of Sharia Sciences and Law Studies*, 41(2), 121-135.
 7. Al-Najjar, A. (2008). *Objectives of Sharia in new dimensions* (2nd ed.). Dar Al-Gharb Al-Islami.
 8. Al-Quradaghi, A. M. (2017). *The objectives of Sharia as a framework for addressing contemporary environmental challenges and the governing ethical principles*. Hamad Bin Khalifa University Press.
 9. Al-Shatibi, A. (2017). *Book of approvals* (Al-H. Ait Saeed, Ed.). Al-Bashir Benatia Publications.
 10. Al-Tarkawi, I. M. (2018). *Environmental legislation*. Syrian Virtual University.
 11. Ashour, A. A. (2020). *The extent of implementation of civil liability rules in the field of environmental pollution: A comparative study*. Faculty of Sharia and Law, Al-Azhar University, Tanta. 4(1), 5-20.
 12. Baakia, K. (2020). *Legal and legal protection of water and air: A comparative study*. *Al-Ijtihad Journal of Legal and Economic Studies*, 9(1), 748-768.
 13. *Environmental Protection Law No. (6) of 2017*, published in the Official Gazette on 19 March 2017.
 14. Ibn Ashour, M. A. (2011). *The objectives of Islamic Sharia* (H. Bousma, Ed.). Dar Al-Kitab Al-Masry.
 15. Nasrallah, S. (2011). *Legal protection of the environment from pollution in light of international humanitarian law* [Master's thesis]. Baji Mokhtar University.
 16. Saleh, A. (2012). *Objectives of Islamic Sharia in preserving the environment* [Master's thesis]. Al-Mina University.
 17. Zouzou, F. (2007). *The purpose of preserving the environment and its impact on the succession process*. *Islamic Journal of Knowledge*, 12(4), 84-86 .